قال واجاز محمد بن ابي زيد فانه قريب من البدعة وانه صلى الله عليه و اكرم
علمه كيفية الصلوة عليه بالوحي مع الزيادة على ذلك اسند راى عبد انتهى
قال ابن حجر وابن ابي زيد ذكر ذلك في صفة التشهد في الرسالة لما ذكر
ما يستحب في التشهد ومنه وترحم على محمد وال محمد الى اخره فان كان انكاره
لكونه لم يصح فمسلم والا فدعوى من ادعى انه لا يقال ارحم محمدا مردودة
لثبوت ذلك في عدة احاديث وصحها في التشهد السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم وجدت لابن ابي زيد مستندا
فاخرج الطبري في تهذيبه من طريق حنظلة بن علي عن ابي هريرة رفعه
قال اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
وترحم على محمد وعلى ال محمد كما ترحمت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم شهدت
له يوم القيمة وشفعت له ورجال سنده رجال الصحيح الا سعد بن
سليمان مولى سعد بن عاصم الراوي عن حنظلة بن علي فانه مجهول
تنبيه هذا كله فيما يقال مضموما الى السلام او الصلوة
وقد وافق ابن العربي الصيدلاني من الشافعية على المنع وقال
ابو القاسم الانصاري شارح الارشاد يجوز ذلك مضافا الى الصلوة
ولا يجوز مفردا ونقل عياض عن الجمهور الجواز مطلقا وقال
القرطبي في المفهم انه الصحيح لورود الاحاديث به وخالفه غيره
ففي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لايهامه النقص
لان الرحم غالبا انما يكون عن فعل ما يلام عليه وجزم ابن عبد البر

منعه

بمنعه فقال لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلى الله عليه واله وسلم ان يقول
رحمه الله لانه قال من صلى علي ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي وان
كان معنى الصلوة الرحمة ولكنه خص هذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل
عنه الى غيره ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء
بعضكم بعضا انتهى وهو بحث حسن لكن في التعليل الاول نظر والمعتمد
الثاني والله اعلم انتهى كلام ابن حجر واقول المعتمد كراهة الافراد
للترحم ولا يبعد الحظر في التعليل ما اشارت اليه الاية الكريمة
واما مثل كلام ابن العربي فمن عباراته المنكرة وعارضته المتعلقة
المبتدعة وكم له من عجائب يخرج بها الى انكار القضايا المتواترة
مثل قطعه بان ابا بكر رضي الله عنه اشجع من علي كرم الله وجهه
وغير ذلك وليس له من المجانس الا حطه على ابن حزم وتصريحه
بخروجه من الدين ومحاولته لخراب قواعد الاسلام الركين وهو
كذلك فان حال ابن حزم اطهر من حال ابن عربي في النصب
ومصاحبته في الله بن اعظم وهو الذي انكر بعد الحرب يوم الجمل
من الطاعنين وانكر ان يكون خروج طلحة والزبير بعائشة لخلاف
على علي كرم الله وجهه ويذكر ذلك قال علي عليه السلام لم يخرج هؤلاء وهؤلاء
الا ليحقنوا اهل العراق منعهم على الاخذ بدم عثمان من قتلته وان قتلته
لما علموا ذلك دسوا من شن الحرب من طائفة طلحة والزبير وبطراهم
قصدوا حرب علي واصحابه لدافعوا عن نفوسهم وكان ما كان

Copyright © King Saud University